



أسس تسمية القاعات والمدرجات والمباني في جامعة آل البيت

صادرة عن مجلس العمداء بموجب قراره رقم (2022/2021/173) بتاريخ 2021/11/29م

المادة (1) : تسمى هذه الأسس "أسس تسمية القاعات والمدرجات والمباني في جامعة آل البيت"، ويعمل بها اعتباراً من تاريخ صدورها.

المادة (2) : تتم تسمية القاعات والمدرجات والمباني في الجامعة بأسماء شخصيات شرفية مرموقة ومعروفة بإسهامات مميزة على المستوى الوطني أو الإقليمي أو العالمي أو ممن أسهمت بتأسيس وتطوير الكلية أو الجامعة.

المادة (3) : يجوز تسمية القاعات والمدرجات والمباني في الجامعة بأسماء الجهات المتبرعة بمبالغ مالية للجامعة سواء كانت هذه الجهات شخصيات حقيقية أو اعتبارية (شركات، مؤسسات) على أن لا يقل المبلغ المتبرع به عما يلي:

المبلغ	المكان
(2.000.000) مليوناً دينار أردني	مبنى
(500.000) خمسمائة ألف دينار أردني	طابق
(250.000) مائتان وخمسون ألف دينار أردني	المدرج
(100.000) مائة ألف دينار أردني	قاعة أو مختبر

المادة (4) : في حال تبرعت إحدى الجهات بمبالغ مالية لتجهيز وصيانة قاعة أو مدرج أو مبنى، فتوضع على مدخل القاعة أو المدرج أو المبنى لوحة يكتب عليها "تم تجهيز هذه (القاعة/ المدرج / المبنى) بتبرع شخصي من", على أن لا يقل المبلغ المتبرع به عما يلي:



المبلغ	المكان
(1.000.000) مليون دينار أردني	مبنى
(300.000) ثلاثمائة ألف دينار أردني	طابق
(50.000) خمسون ألف دينار أردني	مدرج صغير أقل من (150) مقعداً
(75.000) خمسة وسبعون ألف دينار أردني	مدرج كبير أكثر من (150) مقعداً
(30.000) ثلاثون ألف دينار أردني	قاعة من (51-100) مقعد
(20.000) عشرون ألف دينار أردني	قاعة بحد أعلى (50) مقعد
(15.000) خمسة عشر ألف دينار أردني	قاعة مطالعة أو قاعة ندوات أو مختبر
(10.000) عشرة آلاف دينار أردني	إقامة حديقة زراعية بمساحة لا تقل عن (5) دنمات

المادة (5) : تتم التسمية ووضع اللوحة المشار إليهما في المادتين (3) و (4) من هذه التعليمات بقرار من مجلس العمداء.

المادة (6) : يبت مجلس العمداء في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه التعليمات.